وزارة السياحة والاثار
قطاع الترميم
ومشروعات الاثار والمتاحف
ادارة التعاقدات

كـــــراسة الشروط والمواصفات

للعام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٥

المناقصة العامة رقم(٢)عملية رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتى السبوع وعمدا (منطقة اثار أسوان والنوبة)

ثمن كـــــــراسة الشروط والمواصفات

٣٩٩+٥٦القيمة المضافة١٤%+٥ج ذوي الاحتياجات الخاصة+٥ج صندوق الشهداء

التامين الابتدائى (١٨٠٠٠٠ج) مائة وثمانون الف جنيه

جلسة يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٤/١/٨

الساعة الحادية عشر صباحا

المختص **مـــــــدير ادارة التعاقدات**

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وزارة السيـــــاحة والآثـــــار
قطـــــاع المشروعـــــات
الإدارة الهندسية لآثار مصر العليا

الشروط العامة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا
(منطقة آثار أسوان والنوبة)

١ - هذه الشروط جزأ لا يتجزأ من العملية.
٢ - مواعيد العمل طبقاً لمقتضياته بحيث يضمن استمرار أداء عمل المشروع كما يجب دون أي إخلال.
٣ - يجب أن تعاد كراسة الشروط مرفق بها أوراق العطاء معتمدة ومختومة بختم الجهة مقدمة العطاء وملصق عليها طابع الشهيد.
٤ - مدة تنفيذ العملية (٥ ٠ أشهر) من تاريخ استلام الموقع وتحسب غرامات التأخير طبقاً لقانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات) التي تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨) ولائحته التنفيذية ولا يخل ذلك بحق المجلس الأعلى للآثار بالمطالبة بالتعويضات المناسبة عند استطالة مدة التأخير.
٥ - يجب أن تصل العطاءات إلى إدارة التعاقدات في ميعاد غايته الساعة [illegible] ظهر اليوم المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ولا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير على أن تقدم العطاءات في مظروفين أحدهما فني والآخر مالي وأن يرفق بالمظروف الفني قيمة التأمين المؤقت والمستندات المطلوب إرفاقها بالعطاء طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات على أن يوضعا المظروفين داخل مظروف واحد مغلق بطريقة محكمة ويكتب عليه من الخارج (أسم الشركة/ وسيلة الاتصال / أسم الجهة وعنوانها المقدم لها العطاءات).
٦ - يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمين ابتدائي قدره ١٨٠٠٠جنيه (فقط مبلغ وقدره مائة وثمانون ألف جنيه) +دمغة الإيصال أو بموجب أمر دفع إلكتروني قبل معاد جلسة فتح المظاريف الفنية على الأقل بيومين أو بخطاب ضمان لا يقترن بأي قيد أو شرط ويجب ألا تقل مدة صلاحية سريانه عن ثلاثون يوماً بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاء وهى ثلاثة شهور قابلة للتجديد على أن يتم زيادة نسبة التأمين النهائي إلى ٥% عند الرسو أو على أن تسدد نسبة التأمين النهائي في خلال عشرة أيام من تاريخ إخطار مقدم العطاء برسو العملية عليه مع مراعاة العلم بأنه سوف يتم رد قيمة التأمين الابتدائي للعطاءات الغير مقبولة بنفس طريقة الدفع.
٧ - يرفق مع العطاء (بالمظروف الفني) صورة البطاقة الضريبية سارية موضح بها أخر إقرار ضريبي وصورة السجل التجاري وصورة التسجيل لمقاولي القطاع الخاص وصورة شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة وشهادات سابقة الأعمال وصورة من عقد تأسيس الشركة وأية بيانات أخرى مطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات.
٨ - المقاول مسئول عن عماله وعن التأمين عليهم وعن سلامة الموقع الذي يعمل به أثناء التنفيذ مع تقديم إقرار بالتأمين على العمالة بالمظروف الفني .
٩ - المجلس الأعلى للآثار غير مسئول عن صرف أية مواد تموينية وعلى المقاول تدبيرها بمعرفته.
١٠ - الارتباط بالأسعار لمدة ثلاثة شهور من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية وللمجلس الأعلى للآثار الحق في طلب مد سريان العطاءات إذا ما اقتضت الضرورة ذلك ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة إدارة التعاقدات وحتى نهاية مدة سريان العطاء .
١١ - لمقدم العطاء الحق في حضور جلسة فتح المظاريف الفنية والاشتراك فيها أومن يفوضه بموجب خطاب تفويض معتمد ومختوم منه موضحاً به الاسم والرقم القومي وفى حالة عدم الحضور تعتبر الأسعار الواردة بالعطاء المقدم منه نهائية .
١٢ - المقاول مسئول عن جميع الأعمال وعن توريد وتدبير المواد والمهمات والعدد والآلات والسقالات والصلبات والمياه وخلافه وكل ما يلزم للقيام بكل مهام ومسئوليات وإتمام الأعمال المطلوبة اللازمة طبقاً للمواصفات المحلية والعالمية وحسب أصول الصناعة الممتازة وذلك على نفقته وتحت مسئوليته مع تقديم إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات بالمظروف الفني.

محمود الصعايدي

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

وزارة السيـــــاحة والآثـــــار
قطـــــاع المشروعـــــات
الإدارة الهندسية لآثار مصر العليا

الشروط العامة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا (منطقة آثار أسوان والنوبة)

١٣- يلتزم المقاول بأن يتحرى بنفسه ماهية الأعمال المطلوبة ومعاينة موقع العملية على الطبيعة معاينة نافية للجهالة وذلك قبل التقدم بالعطاء وكذلك دراسة مستندات العملية المتاحة والوضع الراهن القائم ويعتبر تقدمه بالعطاء موافقة منه وتعهد بتنفيذ كل ما جاء بها بكل دقة .

١٤- إذا تم إسناد العملية لمقاول باطن أو توقف المقاول عن العمل مدة لا تزيد عن خمسة عشر يوما ولا يسارع بتصحيح الأخطاء أو يستبدل المواد المخالفة للمواصفات يعتبر ذلك تنازلا منه عن العملية ويحق للمجلس الأعلى للآثار فسخ العقد فورا وتنفيذ العملية على حسابه أو فسخ العقد ومصادرة التأمين النهائي والحصول على جميع ما يستحق للمجلس الأعلى للآثار من غرامات أو تعويضات عما يلحق به من الأضرار بالإضافة إلى الاحتفاظ للمجلس الأعلى للآثار بكافة حقوقه تجاه المقاول دون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية مع أحقية المجلس الأعلى للآثار في احتجاز كل أو بعض ما يوجد بموقع العمل من منشآت وقتية ومباني وأدوات ومهمات وخلافه ضمانا لحقوقه.

١٥- على مقدم العطاء أن يرفق بالمظروف الفني الهيكل التنظيمي الأساسي لفريق العمل شاملا المديرين والمهندسين والمشرفين والفنيين وبيانات كلا منهم (الاسم – والوظيفة – وسابقة الخبرة بالعملية المماثلة – المؤهل).

١٦- يجب تسجيل بيانات الشركة علي موقع بوابة المشتريات الحكومية www.etender.org.eg ويرفق بالمظروف الفني ما يفيد التسجيل في البوابة وذلك كشرط أساسي لقبول العروض الفنية

١٧- التزام مقدمي العطاءات بتقديم إقرار برقم الحساب البنكي الخاص بهم على أن يكون صالح لمدة عام بحيث يكون مختوماً بخاتم شركات مقدمي العطاءات من أصلين.

١٨- في حالة إخلال جهة الطرح لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨) أو جهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها إلى إدارة التعاقدات وفى حالة عدم الرد يتم تقديم شكواها إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابع مباشرةً لوزير المالية بمقرة (١٣شارع منصور- لاظوغلي – القاهرة) للنظر والعمل في الشكوى وذلك على النحو التالي:

شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط والمواصفات	قبل الموعد المحدد للجنة فتح المظاريف الفنية بيومين عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بإجراءات البت الفني	خلال سبعة أيام من إعلان نتيجة البت الفني
شكاوى متعلقة بإجراءات البت المالي	خلال سبعة أيام من إعلان نتيجة البت المالي
شكاوى متعلقة بالدخول في إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومين عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي.

١٩- يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بتطبيق أحكام القانون (رقم ٥ لسنة ٢٠١٥) والخاص بتفضيل المنتج المحلى مع التزام مقدمي العطاء أن لا يقل المنتج المصري المطابق للمواصفات القياسية عن (٤٠%) من قيمة العرض المقدم مع تقديم تعهد من مقدمي العرض بذلك .

٢٠- في حالة وجود استفسارات يتم المراسلة على البريد الالكتروني لموقع إدارة التعاقدات بقطاع المشروعات

٢١- لن يتم الالتفات إلى أى عطاء فني غير مستوفى المستندات السابق ذكرها.

٢٢- يرفق بالمظروف المالي العرض المالي بحيث يتم كتابة الأسعار بالمداد والعملة المصرية رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة بكل صنف حسب ما هو مدون بجدول الفئات فئة ووزناً ومقاساً أو غير ذلك دون تغير أو تعديل في الوحدة ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة ومختومة من مقدم العطاء وأن تبين الالتزامات مع التحقق من الشروط والمواصفات بجميع الأعمال الواردة بالمقايسة.

٢٣- الفئات التي يحددها مقدم العطاء بجدول الفئات يجب أن تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أياً كان نوعيتها كما تشمل القيام بإتمام ونهو جميع هذه الأعمال.

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

وزارة السيـــــاحة والآثـــــار
قطـــــاع المشروعـــــات
الإدارة الهندسية لآثار مصر العليا

الشروط العامة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا
(منطقة آثار أسوان والنوبة)

٢٤ - يجب توضيح إذا ما كان العطاء شاملاً ضريبة القيمة المضافة من عدمه وفى حالة سكوت مقدم العطاء عن ذكر ضريبة القيمة المضافة يعتبر العطاء شاملاً ضريبة القيمة المضافة.

٢٥ - يجب أن يرفق بالمظروف المالي أحدث بيانات مقدمي العطاءات من فاكسات وأرقام تليفونات والبريد الالكتروني والواتس أب والعنوان الصحيح وأية مكاتبات توجه لهم على العناوين المذكورة أو البريد الالكتروني أو الواتس أب أو الفاكس أو التليفونات ولا تعمل تقع مسؤولية ذلك على عاتق مقدمي العطاءات وحدهم دون أدنى مسؤولية على إدارة التعاقدات.

٢٦ - تطبق أحكام المادة رقم (٤٦) من قانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات) التي تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨) والتي تنص على إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام التعاقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الإدارية الحق في أن تعدل عقودها بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز ٢٥% من كمية كل بند لعقود العملية الغير قابلة للتجزئة بحيث لا يتم التجاوز بنسبة ٢٥ % من القيمة الإجمالية للتعاقد

٢٧ - يتم سداد المستحقات الخاصة بالشركة أو المقاول على رقم الحساب المحسوب على إحدى البنوك والمقدم من الشركة أو المقاول.

٢٨ - لا يتم صرف أية دفعات مقدمة على ذمة العملية

٢٩ - التزام الشركة أو المقاول بتحمل قيمة وثيقة التأمين بالكامل.

٣٠ - تتم الدراسة الفنية بالقبول أو الرفض بناءاً على العطاء الفني المقدم من الشركة أو المقاول وللمجلس الأعلى للآثار الحق في استبعاد أى عطاء يكون مخالفاً لهذه الشروط أو يرد بعد الميعاد.

٣١ - عند إعادة هذه الشروط رفق أوراق العطاء بعد التوقيع عليها وختمها يعتبر موافقة صريحة من مقدم العطاء على جميع هذه الشروط.

٣٢ - يعتبر قانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات) التي تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨) ولائحته التنفيذية مكملاً لهذه الشروط.

٣٣ - يرفق بالمظروف الفني صورة شهادة التسجيل في الاتحاد المصر لمقاولي التشييد والبناء مع إحضار أصل الشهادة للاطلاع عليها.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وزارة السيـــــاحة والآثـــــار
قطـــــاع المشروعـــــات
الإدارة الهندسية لآثار مصر العليا

الشروط الخاصة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا (منطقة اثار أسوان والنوبة)

١) معاينة الموقع معاينة منافيه للجهالة

٢) العملية وحدة واحده وغير قابلة التجزئة

٣) مدة تنفيذ العملية (٥) أشهر من تاريخ استلام الموقع خالياً من العوائق .

٤) يلتزم المقاول بتنفيذ تعليمات جهاز الأشراف على أعمال المشروع والتنسيق مع إدارة المنطقة الأثرية لتنظيم العمل تلافياً لحدوث أى إرتباك بحركة إدارة المكان أو إعتراض حركة الزائرين .

٥) يجب إعتماد عينات الخامات والمواد المطلوب إستخدامها بالمشروع قبل توريدها أو تشوينها بموقع الأعمال ولن يسمح بتشوين أو بقاء أى مواد أو مهمات مالم تعتمد عيناتها بمعرفة جهاز الأشراف على المشروع دون معارضة من المقاول مع إلتزامه بإزالة أى اعمال لا يوافق عليها جهاز الأشراف وإعادة تنفيذها وتعديلها طبقاً لأصول الصناعة .

٦) تخضع كافة المواد والمهمات والمعدات للتفتيش والمرور الدوري لجهاز الأشراف على أعمال المشروع وعلى المقاول إجراء جميع الإختبارات اللازمة التى تطلب منه من خلال جهاز الأشراف سواء على المواد الموردة أو التأكد من جودة الأعمال المنفذة .

٧) فى حالة امتناع المقاول عن تنفيذ تعليمات جهاز الأشراف على أعمال المشروع بإزالة وإصلاح وتعديل العيوب فى الفترة التى يحددها بأمر كتابى فيحق لجهاز الأشراف أن يوقف سير العمل أو جزء منه ولا يحق للمقاول المطالبة بأى تعويضات أو أمتداد لمدة العملية نظير هذا الإيقاف .

٨) جهاز الأشراف على أعمال المشروع له الحق فى الدخول إلى موقع الأعمال والتفتيش على أعمال المقاول والمهمات والمواد فى أى وقت خلال فترة تنفيذ أعمال المشروع .

٩) تتم المحاسبة للمقاول على الأعمال المنفذة فعلياً على الطبيعة ولايحاسب المقاول عن أعمال يكون قد نفذها بدون تعليمات كتابية معتمدة من جهاز الأشراف على أعمال المشروع .

١٠) الكميات الواردة بالمقايسة هي تقريبية الغرض منها بيان مقدار الأعمال بشكل عام وعلى المقاول التأكد من دقة هذه الكميات قبل وضع فئاتها مع الأخذ فى الإعتبار أن قيمة هذه الفئات ثابتة خلال مدة تنفيذ الأعمال .

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

الشروط الخاصة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا
(منطقة اثار اسوان والنوبة)

١١) فى حالة استحداث بنود لها نظير بمقايسة أعمال المشروع يتم تنسيب قيمة فئاته إلى قيمة فئات مثلها بالمقايسة الأصلية وفى حالة إستحداث بنود ليس لها نظير بالمقايسة يتم حساب قيمة فئتها وفقاً للأسعار السائدة بالسوق المحلية وقت طلب تنفيذها ويكون ذلك بناءاً على تقديم المقاول دراسة تحليلية بالتكاليف الفعلية (تحليل سعر كل بند مستجد على حده) وتشكل لجنة فنية بالأشتراك مع المقاول أو من ينوب عنه رسمياً لدراسة تحليل الأسعار ويكون قرارها نهائي .

١٢) التزام المقاول بتنفيذ جميع الشروط والمواصفات القياسية المصرية عن مواد وبنود الأعمال مع اتباع أسس التصميم وشروط التنفيذ الخاصة بوزارة السياحة والأثار كل من صدر من أكواد أعمال خاصة بجمهورية مص العربية من بنود الأعمال الواردة بمقايسة أعمال المشروع .

١٣) التزام المقاول بعد إتمام الأعمال (موضوع التعاقد) تنظيف وتسلم موقع الأعمال بحاله جيدة يتم الموافقة عليها من خلال جهاز الاشراف على أعمال المشروع وذلك خلال المدة التى تحدد لتنفيذ هذه الأعمال المطلوبة .

١٤) تاريخ الإستلام الإبتدائى للأعمال وهو تاريخ نهو كافة الأعمال بالموقع طبقاً لبنود التعاقد ومواصفاته ومقايسة الأعمال وأسعارها ولايعتبر تسلم أى جزء من بنود الأعمال تاريخاً للأستلام الإبتدائى لهذا الجزء .

١٥) يتم توقيع غرامة التأخير على المقاول عن المدة التى يتأخر فيها إنهاء الأعمال بعد الميعاد المحدد للأستلام الإبتدائى طبقاً لقانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات التى تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢لسنة ٢٠١٨) .

١٦) تعتبر فترة ضمان الأعمال (موضوع التعاقد) أثنى عشر شهراً تبدأ من تاريخ الأستلام الإبتدائى طبقاً لقانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات) التى تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨)

١٧) إلتزام المقاول بتوفير نسخة من الكود المصري لكافة الأعمال الواردة بالمشروع بموقع الأعمال للإستعانة بها أثناء التنفيذ

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

وزارة السيـــــاحة والآثـــــار
قطـــــاع المشروعـــــات
الإدارة الهندسية لآثار مصر العليا

الشروط الخاصة
لأعمال رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا
(منطقة آثار أسوان والنوبة)

١٨) للجهة الإدارية (منطقة آثار أسوان والنوبة) بالاشتراك مع جهاز الإشراف علي المشروع الحق في تعديل أو تغيير أيا من الأعمال أو جزء منها أو طلب حذف أو إضافة أعمال إلي بنود المقايسة وذلك بإرسال إخطار للمقاول في التوقيت المناسب لتنفيذ هذه الأعمال وعلي المقاول الإلتزام بتنفيذ هذه التعديلات بدون أن يكون له أي حق في المطالبة بأي تعويضات أو إمتداد لمدة تنفيذ الأعمال التعاقدية بسبب زيادة أو تقليل الكميات طبقاً لما جاء في هذا الشأن بقانون تنظيم التعاقدات (المناقصات والمزايدات) التي تبرمها الجهات العامة (رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٢١)

١٩) تعتبر المعدات والمهمات الموجودة بالموقع ملكاً لوزارة الآثار (إدارة المنطقة الأثرية) ولا يجوز نقلها خارج موقع الأعمال إلا بعد إنتهاء كافة أعمال المشروع وبتصريح كتابي من جهاز الإشراف علي المشروع

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مقايسة رفع كفاءة عناصر ومكونات محطات الطاقة الشمسية بمنطقتي السبوع وعمدا
(منطقة آثار أسوان والنوبة)

م	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	السعر الإجمالي
١	توريد وتركيب واختبار بطارية جيل ١٢ فولت - ٢٠٠ AH مواصفاتها كالتالي :- • السعة التخزينية ٢٤٠٠ وات • بطارية جيل عميقة الشحن والتفريغ(deep cycle gel) • مخصصة لاستخدامات الطاقة الشمسية • مصنعة من سبائك الرصاص عالية النقاء وعدد الخلايا داخل البطارية ٦ خلايا التراسيل • لا ينتج عنها انبعاثات غازات اثناء الشحن الزائد • عديمة الصيانة ومحكمة الغلق (maintenance free) • مزودة بوصلات أمامية لسهولة التوصيل • تتحمل درجات حرارة من ٢٠ - ٥٥ درجة مئوية • من انتاج العام الحالي • فترة الضمان - عام كامل تبدأ من تاريخ التركيب بالموقع • البطارية بضاعة حاضرة • التوريد والتركيب بالموقع والبند يشمل جميع ما يلزم لنهو الأعمال حسب المواصفات القياسية والفنية وتعليمات جهاز الأشراف	بالعدد	٣٠٠		
٢	بالمقطوعية عمل صيانة ورفع كفاءة لمنظومة الطاقة الشمسية وذلك بعمل الآتي :- • نظافة وتطهير ألواح الطاقة الشمسية • صيانة ملحقات النظام من أجهزة تحكم ومحولات وتغيير الأجزاء التالفة إن وجد • صيانة شبكة الكابلات ولوحات توزيع الكهرباء وتغيير الأجزاء التالفة إن وجد والبند يشمل جميع ما يلزم لنهو الأعمال حسب المواصفات القياسية والفنية وتعليمات جهاز الأشراف	مقط	١		
٣	بالمقطوعية تنفيذ أعمال العزل الحراري لغرفة البطاريات (سقف وحوائط) بالواح الفوم المضغوط سمك ٥سم ذو كثافة عالية ويتم دهان الغرفة بعد انتهاء أعمال العزل وفقا لأصول الصناعة والبند يشمل جميع ما يلزم لنهو الأعمال حسب المواصفات القياسية والفنية وتعليمات جهاز الأشراف	مقط	١		
٤	نوريد وتركيب شفاط حديد نوعية جيدة مقاس ٦٠×٦٠سم والبند يشمل الحلق الخشبي والمخرج الكهربي من سلك نحاس ٣×٣مم٢ ولقمة مفتاح ١٦ أمبير لكل شفاط علي حده وجميع ما يلزم لنهو الأعمال حسب المواصفات القياسية والفنية وتعليمات جهاز الأشراف	بالعدد	٦		
	الاجمـــــالى				

اللجنة الفنية

المشرف علي إدارة الكهرباء والميكانيكا

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner